3509 - حدثنا ربيع المؤذن قال ثنا أسد قال ثنا حماد بن سلمة عن قيس عن عطاء أن بن عباس Bهما قال لزيد بن أرقم Y هل علمت أن النبي A أهدى له عضو صيد وهو محرم فلم يقبله قال نعم فهذا أيضا مثل حديث علي Bه عن النبي A وفيه أن رسول ا A إنما رد ذلك العضو على الذي أهداه اليه لأنه حرام واحتجوا في ذلك أيضا بما